

قد صنف في إحداهن بعض الروايات واسكان الحاء المهملة جمع واحد الامام  
 ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري كما يسمي بالمزداني والمحدث  
 وكذا صنف في الحسن بن سفيان وغيره وذلك بانهم بروعة اي  
 عن الشخص غير واحد من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وغيره  
 مفاده اي هذا النوع معرفة الجمهور مع الرواة عن احوال والفرق  
 بينهما ان الاول كل من يعرف العلماء ولم يعرف احديهم الا من جهة رواه  
 واحد ولم يكن يجرى حوا والثاني من روى عنه اثنان فصاعدا ولم  
 يتوقف ومن مفاده الرواية روى عنه الجمهور لان كانه من جهة  
 الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لانهم كلهم عدول باجماع  
 من يعتد به كما تقدم تحريز مثال اي من روى عنه الواحد من  
 الصحابة انه لم يرو عن مصيب بن الحزن القشيري الابن لسعيد  
 التابعي الجليل الذي هو افضل التابعين عند اهل المدينة روى عن  
 والده حديث وفاة ابي طالب متفق عليه ولا يرو عن ابي تغلب  
 عمرو وسوى البصري والاشعبي وعامر بن شمر الاشعبي  
 والاصمعيين صحابيين اوله يرو عن وهب بن خنيس الطائي الكوفي الاشعبي وبعضهم يسمي  
 ابن خنيس بنهم قال المزني ومن قال وهب اكثر واحفظ كما لم يرو  
 عن عامر بن شمر الهمداني الا عامر الشعبي على ما قاله مسلم وغيره  
 ونظير في الحفاظ العراقي بان ابن عباس روى عنه قصة رواها  
 يسعق بن عمر في الردة قال حدثنا طلحة الاعلم عن عكرمة عن ابن عباس  
 قال اوتى محمد اعترضني على الاسود العنسي وكابره عامر بن شمر الهمداني  
 الاحمر كراهه في الصحاح البخاري ومسلم صحابيه وايضا  
 الذي لم يرو عنهم الا واحد كذا اثنان من مالكة الاسدي لم يرو عنه  
 الا قيس بن الحازم وروى عنه حديث يذهب الصحاح الاول  
 قال اول الخزواه البخاري وكره بعه به كعب الاسدي لم يرو  
 عنده ابو سلمة

عند ابو سلمة بن عبد الرحمن وكافي حازم ووكبه بن سعيد الشعبي لم  
 يرو عنهم الا قيس بن الحازم وما تقدم ذكره ان ما ذكره الحاكم ابو سلمة  
 في المستدرج بان احدا من هذا القبيل من الصحابة لم يخرجه البخاري  
 ومسلم في صحيحهما عن اي عن احدهم غفلا اي تنكروا عليه  
 بالغفلة مشهور اعلم ان شهادة الوجود وان تبعه على ذلك  
 البصري اذ قال في سنته عند ذكره من روى عنه ابيه عن جده ومن كتبها  
 فانما اخذوها ونشط ماله الحديث ما نصدقا ما البخاري ومسلم  
 فانها لم يخرجاه جريا على عادتهما في ان الصحابة رواه التابعي اذ لم  
 يكن له الا رواه واحد لم يخرجاه حديثه في الصحيحين انتهى ولم ينكر  
 المصنف مثلا لم يرو بعد الصحابة وهم كثر ايضا اكثر منهم كما مسور  
 ابن رفاعه القزويني فقد دعه مالك بل ذكر الحاكم ان الذي نفي  
 مالك عنهم عشرة من اشياخ المدينة ولعله الله بن شداد اللخمي  
 فقد عني سفيان الثوري بل ذكر الحاكم ان من نفي عنهم نصفه شيئا  
 كما فضل به فضائله فقد دعه بنعته وذكر الحاكم ان نفي عن نحو  
 ثلاثين شيئا والله اعلم

**من لم يرو والاحدينا واحدا**  
 اي هذا محتم وهو النوع الحادي والستون والحفاظ الجيدة ابي  
 عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري صاحب الجامع الصحيح كتاب  
 مفرد يروي اي يجمع من من الصحابة غير مفرد مستد اي حديث واحد  
 يرو عن لم يرو وقال في الترمذي هذه النوع اذنه انا وهو يشبه ما ذكره  
 في الذي مضى انفا فيهم لم يرو عنه الا واحد وكذا ينفرد كل  
 منها عن الاخر باكثر من شخص به فانه لا يتحقق فانه الذي مضى قد يكون  
 روى عنه اكثر من واحد وليس بهذا الحديث واحد وقد يكون  
 روى عنه غير حديث وليس له الا رواه واحد وذلك مؤيد دعوه  
 مثل اي بن عمارة المنزلي رضي الله تعالى عنه قال الحفاظ الذي روى عن النبي

17 منزه ذي النظر في شرح منظومة علم الاثر

- الحاكم عنهم غفلا،
- من لم يرو والاحدينا واحدا،
- وللبخاري كتاب يروي،
- من غير مفرد مستد لم يرو،
- وهو يشبه ما مضى ويقدر،
- كل ما يروه رواية تحقق،
- مثل اي بن عمارة روى،